

Distr.: General
3 October 2001
Arabic
Original: English

مجلس الأمن



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن أفغانستان

مذكرة شفوية مؤرخة ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ موجهة إلى رئيس اللجنة من
الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة

يهدي الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة تحياته إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩). وبالإشارة إلى الفقرة ٢٠ من قرار مجلس الأمن ١٣٣٣ (٢٠٠٠)، يتشرف بإحاطة اللجنة علماً بالتدابير التالية التي اتخذتها حكومة اليابان لتنفيذ القرار.

١ - الحظر التجاري (الفقرات ٥ (أ) و (ب) و ١٠ من القرار)

نفذت حكومة اليابان الأنظمة الصارمة المفروضة على صادرات الأسلحة استناداً إلى مبادئها الثلاثة المتعلقة بتصدير الأسلحة، علماً بأن جميع عمليات التصدير والإمداد والنقل للسلع والخدمات على النحو المشار إليه في الفقرة ٥ والفقرة ١٠ من القرار خاضعة لموافقة وزير الاقتصاد والتجارة والصناعة وهذه الموافقة لن تصدر بالنسبة إلى هذا النوع من الصادرات.

٢ - سحب الرعايا (الفقرة ٥ (ج) من القرار)

أصدرت وزارة الخارجية تعميماً للرعايا اليابانيين بمغادرة أفغانستان.

٣ - تجسيد الأموال والقيود المالية (الفقرة ٨ من القرار)

١ - استناداً لنظام مراقبة النقد الخارجي، قامت وزارة المالية ووزارة الاقتصاد والتجارة والصناعة بتعديل الإخطارات ذات الصلة لكل منهما بحيث أن جميع تحويلات

الأموال إلى الطالبان وأسامة بن لادن والأفراد والكيانات المرتبطة به على النحو الذي تحدده اللجنة باتت تتطلب موافقة ولا تُمنح موافقة على هذه المبادلات.

٢ - استنادا إلى نظام مراقبة النقد الأجنبي، قامت وزارة المالية ووزارة الاقتصاد والتجارة والصناعة بتعديل الإخطارات ذات الصلة لكل منهما بحيث أن جميع العقود المتصلة بالمبادلات الرأسمالية التي تشمل الطالبان وأسامة بن لادن والأفراد والكيانات المرتبطة به على النحو الذي تحدده اللجنة باتت تتطلب الموافقة ولا تُمنح موافقة على هذه العقود.

٤ - حظر إقلاع وهبوط وتحليق الطائرات (الفقرة ١١ من القرار)

لن تُعطي وزارة النقل أي تصريح يسمح بالإقلاع أو الهبوط أو التحليق فوق الأراضي اليابانية إذا ما كانت الطائرة ذات الصلة قد أقفلت من، أو كانت متجهة إلى أرض أو مكان في إقليم أفغانستان تكون اللجنة قد حددته بأنه يقع تحت سيطرة الطالبان.